مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى (قسم الصياغة)
ملف رقم : ٢٣ – ٢ / ٤٧

عدل بالكتاب الدوري رقم ٩ لسنة ٢٠٠٢

كتاب دوري رقم(٨) لسنة ١٩٩٨

بشأن

صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٣٦ لسنة ١٩٩٨ يحظر تحصيل أية رسوم بأي وجه من الوجوه إستنادا لحكم المادة ٤ من القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وقرار وزير الإدارة المحلية رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧١

سبق أن أصدرت المصلحة كتابها الدوري رقم ٦ لسنة ١٩٩٨ بشأن عدم دستورية قرار وزير الإدارة المحلية رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧١ وسقوط الأحكام التي تضمنتها المادة التي احتواها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٧٠ لسنة ١٩٩٠م.

وحيث صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٣٦ لسنة ١٩٩٨م. متضمناً حظر تحصيل أية رسوم إستناداً لحكم المادة الرابعة من القانون رقم ٤٣ لسنة ٧٩ وقرار وزير الإدارة المحلية ٢٣٩ لسنة ١٩٧١ والمحكوم بعدم دستوريتهما علي أن تلتزم وحدات الإدارة المحلية برد ما سبق تحصيله من الرسوم المشار إليها إعتبارا من ١٦ يناير ١٩٩٨ تاريخ اليوم التالي لنشر حكم المحكمة الدستورية في الجريدة الرسمية.

لذا تنبه المصلحة علي السادة العاملين بحقل الضرائب العقارية بتنفيذ قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٣٦ لسنة ٩٨(المرفق صورته) بكل دقة.

تحريرا في ١٩٩٨/٤/١٢

رئيس المصلحة

عبد الرحمن الزيني

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٧٣٦ لسنة ١٩٩٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الإطلاع علي الدستور

وعلي القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون الإدارة المحلية ،

وعلي قرار وزير الإدارة المحلية رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧١ بشأن الرسوم الموحدة للمجالس المحلية ،

وعلي حكم المحكمة الدستورية العليا الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١/٣ في القضية المقيدة برقم ٣٦ لسنة ١٨ "قضائية " دستورية .

قرر

(المادة الأولى)

يحظر علي وحدات الإدارة المحلية تحصيل أية رسوم بأي وجه من الوجوه إستناداً إلي أحكام المادة الرابعة من القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون الإدارة المحلية وقرار وزير الإدارة المحلية رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٧١ بشأن الرسوم الموحدة للمجالس المحلية المقتضي بعدم دستوريتها بحكم المحكمة الدستورية العليا المشار إليها٠

وتلتزم الجهات المذكورة في الفقرة السابقة برد ما سبق تحصيله من الرسوم المشار إليها وذلك إعتبارا من ١٦ يناير ١٩٩٨ تاريخ اليوم التالي لنشر حكم المحكمة سالف الذكر في الجريدة الرسمية٠

(المادة الثانية)

علي الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار٠

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذي القعدة سنة ١٤١٨هـ

(الموافق ٧ مارس سنة ١٩٩٨)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور كمال الجنزورى

مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى (قسم الصياغة)
ملف رقم : ٢٣ – ٢ / ٤٧